



Distr.
GENERAL
A/33/396
27 November 1978
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
البند ٦٧ من جدول الأعمال

مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الافاثة
في حالات الكوارث

تقرير اللجنة الثانية

المقرر: السيد ثيوفيلوس في. ثيوفيلو (قبرص)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها الحامتين الرابعة والخامسة، المعقودتين في ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٧٨، وبناءً على توصية مكتبها، أن تدرج في جدول أعمالها البند المعنون: "مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الافاثة في حالات الكوارث: تقارير الامين العام"، وأن تحيله الى اللجنة الثانية.
- ٢ - ونظرت اللجنة الثانية في هذا البند في جلستها ٣٤ المعقودة في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر وجلساتها ٣٨ الى ٤٢ المعقودة في الفترة من ١٦ الى ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨. ويرد في المحاضر الموجزة ذات الصلة بالموضوع (A/C.2/33/SR.34 and 39-42) وصف للمناقشة التي أجرتها اللجنة في هذا الشأن.
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة، لدى نظرها في هذا البند، الوثائق التالية:
(أ) تقرير الامين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الافاثة في حالات الكوارث (A/33/92)؛
(ب) تقرير الامين العام عن المساعدة المقدمة الى المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا (A/33/195)؛

(ج) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (١) .

٤ - واستتمت اللجنة، في جلستها ٣٤ ، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ، الى بيان استهلاكي أدلى به منسق الامم المتحدة لعمليات الافائة في حالات الكوارث .

ثانيا - النظر في مشاريع القرارات

ألف - مشروع القرار A/C.2/33/L.25

٥ - في الجلسة ٣٩ ، المعقودة في ١٧ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدم ممثل كينيا مشروع قرار (A/C.2/33/L.25) باسم كل من اثيوبيا ، افغانستان ، اكوادور ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوغندا ، باكستان ، بنغلاديش ، بوتسوانا ، تونس ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الرأس الأخضر ، رواندا ، زانير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سوازيلند ، السودان ، سيراليون ، غابون ، فامبيا ، فانا ، فيانا ، فينيا ، فينيا-بيساو ، الفلبين ، فولتا العليا ، فيجي ، فييت نام ، الكونغو ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالي ، مدغشقر ، المكسيك ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

باء - مشروع القرار A/C.2/33/L.35 and Rev.1

٦ - وفي الجلسة ذاتها ، قام مقدمو مشروع القرار ، عن طريق ممثل كينيا ، بتنقيح مشروع القرار شفويا بما يلي :

(أ) اضافة فقرة جديدة الى الديباجة بعد الفقرة السادسة نصها كما يلي :

” وان تحيط علما مع التقدير في هذا الصدد بالجهود المتواصلة التي تبذلها منظمة الامم المتحدة للأفذية والزراعة وبيدنها كذلك برنامج الافذية العالمي المشترك بين الامم المتحدة ومنظمة الافذية والزراعة ولا سيما المساعدة التي تقدمها منظمة الافذية والزراعة بواسطة برنامجها للتعاون التقني ، ومكتبها لعمليات الافائة الخاصة ، ومعمونة الافذية الطارئة التي يقدمها برنامج الافذية العالمي على نحو ما أقره المدير العام لمنظمة الافذية والزراعة ” ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣

(A/33/3)

(ب) ادخال العبارة التالية : " ومنظمة الاسم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي المشترك بين الامم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة " في السطر الثاني من الفقرة ٢ من المنطوق ، بعد عبارة " برنامج الامم المتحدة الانمائي " .

وبعد ذلك انضمت كل من بوروندى ، وجيبوتي ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ، والسويد ، وقبرص ، ومصر الى مقدمي مشروع القرار .

٧ - وقامت اللجنة ، في جلستها ٤٠ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني /نوفمبر ، وبعد أن استمعت الى بيان أدلى به ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبيان أدلى به ممثل الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، باعتماد مشروع القرار ، بصيغته لمنقحة شفويا ، دون تصويت (انظر الفقرة ١٣ أدناه ، مشروع القرار الاول) .

٨ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى كل من ممثل اثيوبيا وممثل الصومال ببيان .

٩ - وفي الجلسة ٤١ ، المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني /نوفمبر ، قدم ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية باسم كل من اكوادور ، باكستان ، بنغلاديش ، تركيا ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، رومانيا ، السويد ، شيلي ، فنلندا ، فولتا العليا ، كندا ، مدغشقر ، المملكة المتحدة ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، وهولندا ، مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/33/L.35 ونقحه شفويا بما يلي :

(أ) حذف عبارة " والاستجابة الى طلبات الحصول على المعلومات التي يقدمها ذلك المكتب عند وقوع أية كارثة " الواردة بعد كلمة "جنيف" في الفقرة الاخيرة من الديباجة ؛

(ب) اضافة العبارة التالية : " آخذة في الاعتبار الصعوبات المالية المبينة في تقرير الامين العام (A/33/82) " في نهاية الفقرة ٦ من المنطوق ، بعد كلمة " الكوارث " ؛

(ج) تغيير الفقرة ٧ من المنطوق بحيث يصبح نصها كما يلي :

" ٧ - ترجو من مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي أن ينظر ، في دورته المقبلة ، في أمر ادراج أنشطة التعاون التقني للاستعداد لمواجهة الكوارث واتقاعها ، في برامجها الاقليمية والاقليمية " .

١٠ - وفي الجلسة ٤٢ ، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني /نوفمبر ، نظرت اللجنة في مشروع القرار (A/C.2/33/L.35/Rev.1) ؛ وانضمت كل من اثيوبيا وافغانستان واتفندا الى مقدمي مشروع القرار .

١١ - وفي الجلسة ناتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/33/L.35/Rev.1 دون تصويت (انظر الفقرة ١٣ أدناه : مشروع القرار الثاني) .

١٢ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى كل من ممثل الولايات المتحدة الامريكية وممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان .

ثالثاً - توصيات اللجنة الثانية

١٣ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين :

مشروع القرار الأول

تقديم المساعدة الى المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا

ان الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير الامين العام عن تقديم المساعدة الى المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا (٢) الذي تم اعداده عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٢/٥٥ المؤرخ في ٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ، عن التقدم المحرز في تنفيذ جميع القرارات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد استمعت الى بيان منسق الأمم المتحدة لعمليات الافاثة في حالات الكوارث الذي يوجهز الاحتياجات الكبيرة من واردات الحبوب لسنة ١٩٧٨/١٩٧٩ (٣) ، ومسيس الحاجة الى عربات النقل وما يرتبط بها من معدات لتوزيع حبوب الافاثة ،

وان تحيط علماً ببيان نائب المدير المساعد للمكتب الاقليمي لافريقيا التابع لبرنامج الامم المتحدة الانمائي (٤) عن المساعدة التي يقدمها البرنامج لحكومة اثيوبيا فيما يتعلق ببرامجها للافاثة واعادة التأهيل في المناطق المنكوبة بالجفاف من البلد ،

وان تحيط علماً أيضاً ببيان مفوض عمليات الافاثة واعادة التأهيل في اثيوبيا (٥) الذي يوجهز التدابير التي اتخذتها حكومة اثيوبيا لمعالجة مسألة الافاثة واعادة التأهيل في المناطق المنكوبة بالجفاف من البلد ،

وان تحيط علماً كذلك بالدعوة الواردة في تقرير بعثة المتبرعين الى تقديم المساعدة العاجلة الى المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا ،

(٢) A/33/195 .

(٣) A/C.2/33/SR.34 ، الفقرة ١١ .

(٤) A/C.2/33/SR.38 ، الفقرتان ٣٥٢ .

(٥) A/C.2/33/SR.39 ، الفقرات ٢٧ - ٣٢ .

وان يساورها القلق ازاء خطورة حالة الافذية بسبب الجفاف واتلاف أسراب الجراد للمحاصيل ،

وان تحيط علما مع التقدير في هذا الصدد بالجهود المتواصلة التي تبذلها منظمة الامم المتحدة للافذية والزراعة وببذلها كذلك برنامج الافذية العالمي المشترك بين الامم المتحدة ومنظمة الافذية والزراعة ، ولا سيما المساعدة التي تقدمها منظمة الافذية والزراعة بواسطة برنامجها للتعاون التقني ومكثها لعمليات الافذية الخاصة ، ومعونة الافذية الطارئة التي يقدمها برنامج الافذية العالمي على نحو ما أقره المدير العام لمنظمة الافذية والزراعة ،

وان تشعر بالانزعاج بسبب العجز الشديد في الافذية وخاصة في وولو وتيفر وشوا وهـرر وبيل وسيدامو ،

وان تشير الى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٣٣ (د - ٥٦) المؤرخ في ٨ أيار/ مايو ١٩٧٤ ، و ١٨٧٦ (د - ٥٧) المؤرخ في ١٦ تموز/يوليه ١٩٧٤ ، و ١٩٧١ (د - ٥٩) المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٧٥ ، و ١٩٨٦ (د - ٦٠) المؤرخ في ٦ أيار/مايو ١٩٧٦ و ١٩٧٨/٢ المؤرخ في ٢ أيار/مايو ١٩٧٨ ، التي قام فيها المجلس ، في جملة امور ، بدعوة الامين العام الى اتخاذ الاجراءات اللازمة للاستجابة الى طلبات حكومة اثيوبيا فيما يتعلق بالاحتياجات الفورية والمتوسطة الاجل والطويلة الاجل للمناطق المنكوبة بالجفاف ، وبمناصرة حكومات جميع الدول الاعضاء والمنظمات الدولية والوكالات الطوعية مواصلة تقديم كامل تأييدها ومساعدتها الى الحكومة في جهودها للافاضة واعادة التأهيل والانعاش ،

وان تشير كذلك الى أنه على الرغم من المساعدات السخية المقدمة لحكومة اثيوبيا من جانب حكومات الدول الاعضاء ومؤسسات منظومة الامم المتحدة والوكالات الطوعية ، لاتزال هناك صعوبات هائلة أمام جهود اعادة التأهيل والانعاش ،

١ - تحيط علما مع الارتياح بتقرير الامين العام عن تقديم المساعدة الى المناطق المنكوبة بالجفاف في اثيوبيا (٢) ؛

٢ - ترحو من منسق الامم المتحدة لعمليات الافذية في حالات الكوارث ، ومدير برنامج الامم المتحدة الانمائي ومنظمة الامم المتحدة للافذية والزراعة ، وبرنامج الافذية العالمي المشترك بين الامم المتحدة ومنظمة الافذية والزراعة ، ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، وسائر مؤسسات الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، كل في مجال اختصاصه ، أن يواصلوا ويكثفوا مساعداتهم الى اثيوبيا ، في جهود الافذية واعادة التأهيل التي تقوم بها ، وان يقوموا فورا بتنفيذ ما يتصل بالموضوع من أحكام قرارات الجمعية العامة ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، و ٣٤٤١ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١٧٢/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٣٣ (د - ٥٦) و ١٨٧٦ (د - ٥٧) ، و ١٩٧١ (د - ٥٩) و ١٩٨٦ (د - ٦٠) ، و ١٩٧٨/٢ ، تنفيذها كاملا ؛

- ٣ - تناشد حكومات الدول الاعضاء ، والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات فيسـر الحكومية وجميع الوكالات الطوعية ان تواصل وتزيد مساعدتها الى حكومة اثيوبيا لافاثة واعادة تأهيل وانعاش المناطق المنكوبة بالجفاف ؛
- ٤ - تهيب بكافة الاطراف المعنية كفالة ان تستخدم المساعدة الدولية المقدمة ، لغرض الافاثة واعادة التأهيل دون فيره ؛
- ٥ - وترجو من الامين العام ، ومنسق الامم المتحدة لعمليات الافاثة في حالات الكوارث ، ومدير برنامج الامم المتحدة الانمائي تقديم تقارير الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، والى المجلس الاقصادى والاجتماعي في دورته العادية الاولى لعام ١٩٧٩ ، عن تنفيذ الفقرتين ٢ و ٣ أعلاه وعن تنفيذ سائر قرارات الجمعية العامة والمجلس ذات الصلة بالموضوع .

مشروع القرار الثاني

مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الافاثة في حالات الكوارث

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى الفقرة ١٤ من الجزء الثاني من قرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) ، المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ ، والى قرارها ٣٢ / ٥٦ المؤرخ في ٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ،
وان تحيط علما بقرار المجلس الاقصادى والاجتماعي ١٩٧٨ / ٤١ المؤرخ في ١٦ آب / أغسطس ١٩٧٨ ،

وان تؤكد من جديد أن من الضروري تأمين توفير أساس مالي سليم ومستمر لمكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الافاثة في حالات الكوارث ، حسبما سلمت بذلك في قرارها ٣١ / ١٧٣ المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ ،

وان تؤكد من جديد أيضا الدور المركزى لمكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الافاثة في حالات الكوارث في تعبئة وتوجيه وتنسيق المساعدة الدولية للافاثة في حالات الكوارث ، وفقا للولاية التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢٨١٦ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ،

وان لا يفيب عن بالحا أن تلقى وتوزيع المعلومات في الوقت المناسب ، عن استجابات المتبرعين أمر ضرورى لاضطلاع منسق الامم المتحدة لعمليات الافاثة في حالات الكوارث بولايتيه ،
وقد بلغها نداء منسق الامم المتحدة لعمليات الافاثة في حالات الكوارث الى المتبرعين بمساعدات الافاثة في حالات الكوارث والمستفيدين منها ، من أجل الاستفادة على نحو أفضل من الجهاز الموجود الآن في مركز التنسيق بمكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الافاثة في حالات الكوارث ،
بجنيف ،

- ١ - تحيط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الأفاثة في حالات الكوارث (٦) وبالمعلومات الإضافية التي قدمها المنسق في بيانه إلى اللجنة الثانية في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨ (٧) ؛
- ٢ - تشني على منسق عمليات الأمم المتحدة للأفاثة في حالات الكوارث لجهوده من أجل ضحايا الكوارث ؛
- ٣ - تهيب بالحكومات والمنظمات الدولية أن تتعاون مع منسق الأمم المتحدة لعمليات الأفاثة في حالات الكوارث عن طريق تزويد مكتبه ، بأسرع ما يمكن ، بمعلومات مفصلة عن تبرعات الأفاثة النقدية والعينية التي تقدمها حاليا ، والتي تعزز تقديمها ، حتى يمكن تقديم المساعدة لضحايا الكوارث على نحو أكثر فعالية ؛
- ٤ - تهيب أيضا بالحكومات المستفيدة أن تتعاون مع منسق الأمم المتحدة لعمليات الأفاثة في حالات الكوارث عن طريق اعلام مكتبه بتبرعات الأفاثة المعروضة والمتلقاة ؛
- ٥ - ترجو من منسق الأمم المتحدة لعمليات الأفاثة في حالات الكوارث أن يدخل المزيد من التطوير على ترتيبات عمله مع المتبرعين بمساعدات الأفاثة والمستفيدين منها ؛
- ٦ - تدعو جميع الحكومات إلى التبرع للصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الأفاثة في حالات الكوارث ، آخذة في الاعتبار الصعوبات المالية المبينة في تقرير الأمين العام (٦)
- ٧ - ترجو من مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن ينظر ، في دورته المقبلة ، في إدراج أنشطة التعاون التقني للاستعداد لمواجهة الكوارث واتقائها في برامجه الإقليمية والاقليمية .

(٦) . A/33/82

(٧) . A/C.2/33/SR.34